

بخط يبتدىء من طريق السيارة شمالاً تحت منزل مدير شربة الاترنيت الى مجرى الماء الشتوي في المسيلحة والفاصل طريق قدم وبعض الاملاك ثم يتابع مجرى الماء المذكور جنوباً الفاصل بين كفريا وحامات .

جنوباً - خراج قرية راسنحاس والفاصل مجرى ماء شتوي وخراج مزرعة كنبات والفاصل مجرى ماء شتوي

شمالاً - خراج مزرعة المجيدل التابعة عقارياً بلدة كفر حزير والفاصل مجرى نهر العصفور وأيضاً قسم بسيط من خراج بلدة الهري بخط يبتدىء جنوباً من مدخل منزل مدير شركة الاترنيت وينتهي شمالاً بمجرى نهر العصفور والفاصل طريق قدم واملاك .

ولما كان دخول الماعز الى خراج بلدة كفريا قضاء الكورة لم يتوقف

ولما كان انشاء مركز للاخراج في بلدة كفريا قضاء الكورة ضرورياً لتأمين ، مكافحة مخالفات قانون الغابات .

بناءً على اقتراح مدير عام وزارة الزراعة بالتكليف

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى - ينشأ مركز للاخراج في بلدة كفريا قضاء الكورة

المادة الثانية - يلحق بهذا المركز حراس ومراقبو ومفتشو اخراج بموجب قرار لاحق يصدره وزير الزراعة .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار ويبذل حيث تدعو الحاجة .

بيروت في ٦ تشرين الثاني ١٩٩١

وزير الزراعة
محسن دلول

قرار رقم ١/١٤٢

يتعلق بانشاء مركز اخراج في بلدة كفريا قضاء الكورة محافظة لبنان الشمالي

ان وزير الزراعة

بناءً على المرسوم رقم ٨٦١ تاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٤

بناءً على قانون الغابات الصادر بتاريخ ١٩٤٩/١/٧

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (تنظيم الادارات العامة)

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (نظام الموظفين)
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٠ تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ المتعلق بوزارة الزراعة

بناءً على القرار رقم ١/١٣٩ تاريخ ٣ أيار ١٩٧٥ المتعلق بمنع دخول الماعز الى خراج قرية كفريا قضاء الكورة محافظة لبنان الشمالي الواردة حدودها في ما يلي:

شرقاً - خراج قرية بدنايل بخط يبتدىء من الجنوب بأملاك محمد احمد شلق وقاسم عوض وينتهي شمالاً بمشاع قرية كفريا وقرية بدنايل والفاصل مجرى ماء شتوي .
غرباً - خراج بلدتي الهري وحامات